

معصية بفتح صاده اصله **سور بالفتح** لها الابن
 اخيرا بل تسقطه ويختص هو بالباقي بعد الثلثين
 بخلاف بنت الابن فيعصها من يرتبها او اسفل سكام
 اذ الميراث **فصل العصبه** هو كل ذكر ينسب اليه
 وبين الميت انثى وكل ذكر ولا يخرج بالنسب الرابع وبما
 بعده ولد ام فهو **ذو الارث** اي وارث بالاجماع **لا فرض له فقد**
فالترك له كلوا ان انفرد اوله **الفاضل عما تركه صاحب**
 واحد او اكثر ان كان والذكر كالتبني ولا يجدهم بسقط
 بالاقرب **ثم زو والنصيب** اي العصبه بنفسه **لا تكون انثى**
 بخلاف غيره ومع غيره الا بربها منها فهو انثى **ابدا ما خلا**
ذات الوالد ووساير فانها عصبه بنفسها ولا تترك
 امرأه بولا الامن عتيها او الممتني اليه **بنسب** كاجته
 او بولا كعقيقه كما قال **وقسموا** اي اكثر الفرصين
النصيب في الاثاث فقط الى مراتب ثلاث **لما صاب**
بنفسه كما خلا في ذوات الوالد **ويكن هذا القسم**
 لغير من لها الوالد من بقية الاثاث **وعاصب بالتحريك**
 رعي

٢٠٨
 وهي البنت وبنت الابن **وان نزلت لهما والاخت**
سقيقة تكون **او من الاب** ان نزلت من الاثاث
 المذكورات **مع اخينا الاقرب** اي المسويك لها في الرعي
 فيما عدا بنت الابن اما هي فيعصها من هو نزلت منها
 اذ الميراث في الثلثين **وعاصب مع غيره** به جبي اى اعطى
 بسببه **وهو اخت له** اي الميت سقيقة كانت **او من**
اب مع بنته او بنت الابن **او هي اي** ثنتان فصاعدا
في كل ما تقدمها من الاقسام بان تقول ثنتان او بنات
 مع اخوتهم **وهكذا** وقد تبع الناظر **الاصول**
 في تعينه العصبه في تعينها بالنسب **والا فالفرصون**
 لم يعيدوه لهن وان تعيد لهن **القسمان** الاخذان
 وهو الحق وبعض الفرصين **على ان** العصبه قسمان
 عصبه بنفسها وعصبه لغيرها **وعليه الاصل**
فصلا في بيان الشتركة بفتح الهمزة الشتركة فيها
 اولاد الابوين واولاد الام **وكسرها** على نسبة الشتركة
 اليها **مجازا** وسمى كحاربه والحجره والبيده **والشتركة** **الانفا**
شتركة وام او جد **وعده** من ولده **مع سقيقة** **وحد**